قريباً تعليمات تنفيذية لقانون الاستثمار الجديد

ديّاب: القانون وضع تفاصيل وإجراءات تعالج كل مسائل وأمور الاستثمار

فارس: توقعاتنا كبيرة وآراء المستثمرين الأجانب إيجابية

هني الحمدان

تعكف هيئة الاستثمار السورية بشكل مكثف عبر اللجان المختصة والمتابعة من المجلس الأعلى للاستثمار على إعداد كل ترتيبات التعليمات التنفيذية لقانون الاستثمار الجديد وبالتعاون مع باقي الجهات المعنية.

وفي تصريح لـ«الوطن» أكد مدير هيئة الاستثمار السورية مدين ديّاب أن اللجان مستمرة في إنجاز كل التفاصيل لوضع أسس وآليات عمل جديدة، تنسف كل الآليات السابقة التي كانت معمولاً بها وفق القانون السابق، والقانون الحالي الذي يعد قفزة كبيرة جداً في الاستثمار يحتاج إلى المزيد من وضع التفاصيل والإجراءات المتكاملة للخروج بتعليمات ونصوص تعالج كل مسائل وأمور الاستثمار، وليكون ضمن محددات تراعي كل المسائل وبصورة جوهرية وموضوعية، تلافياً لأي أشكال..

وأضاف ديّاب إن التوجه وضع النواظم التي تحافظ على حقوق المستثمرين وتهيئ الأرضية القانونية والإدارية والاستثمارية المريحة، ووضع أسس الملاحقات القضائية ومبادئ تطبيقها لتكون مكتملة وخالية من أي إشكالات قد تقع مستقبلاً، مع الحرص الكبير على أهمية الاستثمار وتشجيعه وهو الذي سينعكس إيجاباً على البلد بالمحصلة، فالدليل الإجرائي للتعليمات واللقائون هو العمود الأساسي والمرتكز الأول، وهذا ما نحرص على إصداره متكاملاً وبحلة تتناسب مع آخر الطروحات والمستجدات حفاظاً وصولاً للحقوق ولكسب المزيد من المستثمرين وأصحاب رؤوس الأموال، وسيتم إنجازه قريباً، بعد سلسلة توالي اجتماعات اللجان وغوصها بكل الجزئيات والتفاصيل لتلافي أي ثغرة، وبالإجمال تم إنجاز قسم كبير من تلك النواظم والإجراءات، وتم عرض بعضها على مجلس إدارة الهيئة والمجلس الأعلى للاستثمار.

وأشار إلى أن العمل يسير وفق توجهات الدولة بإعطاء الاستثمار أهمية قصوى خلال المرحلة المقبلة، وسيكون قانوناً عصرياً بكل معنى الكلمة، لما احتواه من تسهيلات ومزايا ستمنح للمستثمرين، فاقت ببعض جوانبها المزايا الممنوحة في دول أخرى للمستثمرين، والتسهيلات الجديدة ستكون مشجعة جداً لحركة الاستثمار، ومن هنا يأتي عملنا مع الجهات الأخرى لوضع أرضية مناسبة ومريحة، ونعمل على رسم أطر واضحة وشفافة لكل قطاع بقطاع..

ومن جهته قال مدير مدينة عدرا الصناعية فارس فارس إن التوقعات كبيرة وآراء بعض المستثمرين حتى الأجانب منهم أن يكون قانون الاستثمار الجديد خطوة مشجعة وأساسية للانطلاق بهذا النشاط الحيوي الداعم للاقتصاد الوطني قدماً، ما يحقق فوائد وعوائد إنتاجية واقتصادية مهمة، فما جاء بالقانون الذي تنتظر تعليماته التنفيذية التي ستصدر بعد إنجازاً على صعيد رفع مستويات الحركة الاستثمارية واستقطاب رؤوس الأموال للاستثمار في سورية.

فالقانون منح حوافز متنوعة ومهمة منها على سبيل المثال لا الحصر استفادة مشاريع الإنتاج الزراعي والحيواني من إعفاء ضريبي دائم بمقدار ١٠٠ بالمئة من ضريبة الدخل، وتستفيد المشاريع التي تقام في المناطق التنموية والتي تقع ضمن القطاعات المستهدفة بالتنمية وفق ما يحدده المجلس بقرار إحداث هذه المناطق من تخفيض ضريبي بمقدار ٧٥ بالمئة من ضريبة الدخل لمدة ١٠ سنوات بدءاً من تاريخ بدء التشغيل.

وتستفيد المشاريع التي تقام في المناطق التخصصية من تخفيض ضريبي بمقدار ٥٠ بالمئة من ضريبة الدخل لمدة ١٠ سنوات، وتخفيض ضريبي للمشاريع الصناعية التي تستخدم نسبة مكون محلي لا تقل عن ٥٠ بالمئة والمشاريع الصناعية التي تنتج قيمة مضافة لا تقل عن ٤٠ بالمئة والمشاريع ذات المحتوى التقني المرتفع..

وحسب كلام ديّاب سيتم إيلاء المستثمر أهمية قصوى بالمحافظة على كل أمواله وحقوقه، فله الحق في تملك واستئجار الأراضي والعقارات اللازمة لإقامة المشروع وتوسعه، ويحق للمستثمر فتح الحسابات المصرفية لمصلحة مشروعه بالليرة السورية والقطع الأجنبي لدى المصارف العاملة في سورية، والحصول على التسهيلات الائتمانية لمصلحة مشروعه وتحويل الأرباح والفوائد السنوية وحصيلة التصرف بحصته من المشروع إلى الخارج فيما يخص المال الخارجي للمستثمر، وتسديد الالتزامات المترتبة على المشروع بالقطع الأجنبي تجاه الخارج عن طريق أحد المصارف.

ويحق للمستثمر إدخال التجهيزات والمعدات اللازمة لتركيب وتجريب الأصول الثابتة للمشروع والتي لا تعد جزءاً منه إدخالاً مؤقتاً خلال فترة تأسيس المشروع، وتتم تسوية المنازعات الاستثمارية الناشئة بالطرق الودية والتحكيم وعن طريق القضاء المختص. وسيحدث لدى اتحاد غرف التجارة السورية مركز تحكيم مستقل يسمى «مركز تحكيم غرف التجارة السورية للتحكيم».

وهناك مزايا وتسهيلات واسعة كلها تحض وتشجع على أجواء الاستثمار الصحيحة..

وحسب رأي بعض الخبراء والمعنيين في الشق الاقتصادي، جاء قانون الاستثمار بما اشتمل من فقرات استثمارية وتسهيلات ومزايا لبضيف جديداً، أمام من يرغب في حقل الاستثمار سواء أكان من المستثمرين الوطنيين أو من جهة المستثمرين الأجانب، فكثيرة هي المزايا والإضافات الجديدة، ولسنا بوارد تكرارها مجدداً، فباتت معروفة للقاصي والداني ولكل من يرغب في الاستثمار، فالدولة هيأت الأجواء المناسبة المشجعة على دخول معترك حقل الاستثمار من جديد. إذا إن القانون سيهيئ لبيئة أعمال متكاملة، وخلق مساحات واسعة ورحبة، وكل من لديه تجارب ورغبات في القطاع الخاص العمل والإنتاج بما يخدم العملية التنموية التي يحتاجها الاقتصاد والدولة بالمحصلة.

مخاوف من حصول جمود أكبر في حركة سوق العقارات خلال الأيام القادمة

يوسف لـ«الوطن»: حجم البيوع العقارية التي كانت تتم في سورية شهرياً قبل تطبيق القانون ما بين ٢٥ و٣٠ ألف عملية بيع

رامز محفوظ

كشف الخبير العقاري عمار يوسف في تصريح خاص لـ«الوطن» أن حجم البيوع العقارية التي صرح عنها وزير المالية والتي تمت خلال ٢٣ يوماً بعد صدور قانون البيوع العقارية رقم ١٥ وتجاوزت ١٨٥٠ عملية بيع يعادل تقريباً حجم البيوع العقارية خلال يوم عمل واحد في سورية قبل إصدار قانون البيوع العقارية وعندما كان يرتفع سعر الصرف في بعض الأحيان وتصبح هناك هزات في السوق العقارية يرتفع حجم البيوع العقارية لأكثر من ١٨٥٠ عملية بيع خلال يوم واحد ويصل أحياناً إلى ٢٣٠٠ عملية بيع وشراء، لافتاً إلى أن الـ ١٨٥٠ عملية بيع عقار التي تمت خلال ٢٣ يوماً جزء منها تم قبل تطبيق القانون بأيام قليلة لكن تم تسجيلها بعد صدور القانون وإجراءات بيعهم تمت ولم تنفذ بشكل كامل قبل القانون.

وأكد يوسف أن حجم البيوع العقارية التي كانت تتم في سورية شهرياً قبل تطبيق القانون ما بين ٢٥ و٣٠ ألف عملية بيع.

ولفت إلى أن قانون البيوع العقارية لم يساهم في الحد من المضاربة على سوق العقارات، بالعكس من ذلك أدى إلى انتشار حالة جمود في سوق العقارات على أرض الواقع، والذي يشغل مابين ٧٠ إلى ٨٠ مهنة من بلاّط ودهان ونجار ومحام ومهندس وغيرهم، مشيراً إلى أنه من المرجح أن يصبح هناك جمود أكبر في حركة سوق العقارات خلال الأيام القادمة.

وأشار إلى أن هناك الكثير من المواطنين لا يلجؤون لبيع عقاراتهم غالية الثمن بسبب عدم وجود مكان لديهم لتخزين الأموال التي حصلوا عليها من عملية البيع وعدم جرأتهم على وضع هذه الأموال في البنك لأنه لا يسمح لهم بسحب سوى مليوني ليرة يومياً، موضحاً سبيل المثال ووضعه في البنك فإنه يحتاج لمدة لا تقل عن خمسمئة يوم عمل ودوام في البنك لتحصيل ثمن العقار منه وهذا الأمر يعتبر من أحد العوامل وأهمها التي سببت جموداً في سوق العقارات.

وأوضح بأن القانون لم يؤد كذلك إلى تخفيض أسعار العقارات وخصوصاً أنه بعد صدور القانون يقوم البائع بتحميل الضريبة المفروضة على العقار على المشتري والتي تبلغ نسبتها واحداً بالمئة من قيمة العقار وهذا الأمر ملاحظ على أرض الواقع.

وبيّن يوسف أن قيمة الضريبة المفروضة عند بيع العقار في القانون أتت إلى رفع سعر العقار عند البيع مباشرة لأن أي بائع أصبح يحمل قيمة الضريبة المفروضة عند البيع للمشتري.

ونوه إلى أن قانون البيوع العقارية كان له أثر مدمر وليس سلبياً على حركة سوق العقارات بشكل كامل ويعتبر غير صحيح وصدوره حالياً لم يأت بالتوقيت المناسب، لافتاً إلى أننا في سورية قادمون على مرحلة إعادة إعمار واستثمار وهذا القانون يعتبر من أكثر معوقات إعادة الإعمار.

واقترح يوسف أن يتم تخفيض الضريبة على الشخص الذي يمتلك عقاراً واحداً ويريد بيعه بحدود نصف أو ربع بالمئة بدلاً من واحد بالمئة باعتباره ليس تاجر عقارات يقوم بعمليات البيع كل عشرة أيام على سبيل المثال واللجوء إلى تحقيق العدالة بتطبيق القانون.

وبالنسبة للإجراءات أوضح يوسف أن قانون البيوع العقارية ساهم في ارتفاع إيجارات العقارات وهذا أمر خطير، لافتاً إلى أنه قبل صدور القانون كان يتم دفع ضريبة عند إبرام عقد الإيجار تعتبر قليلة، أما اليوم وبعد القانون من الممكن أن يتم دفع ضريبة عند إبرام عقد الإيجار تصل لحدود ٢٠٠ ألف ليرة، موضحاً بأن العقار الذي يتم تخمينه بحدود مليار يدفع صاحبه عند الإيجار ضريبة بحدود ١٨٠ ألف ليرة.

وختم بأن التخمينات التي يتم وضعها لأسعار العقارات حالياً تعتبر غير منطقية وغير عقلانية وتكون أكثر من سعر العقارات.

وكان وزير المالية كنان ياغي قد أكد مؤخراً أن حجم البيوع العقارية التي تمت خلال ٢٣ يوماً فعلياً تجاوز ١٨٥٠ عملية قيمتها نحو ٢١٥ مليار ليرة سورية معتبراً إياه رقماً جيداً يدل على نشاط سوق العقارات ونجاح قانون البيوع العقارية رقم /١٥/ في الحد من المضاربة على سوق العقارات والإسهام بتخفيض أسعار العقارات.

«التموين»: الألبان والأجبان الطبيعية بسعر مرتفع نسبياً وأشباهها بسعر مناسب للدخل المحدود

عبد الهادي شباط

حصلت «الوطن» على قرار لوزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك طلال البرازي يسمح لمعامل الألبان والأجبان المرخصة أصولاً بتصنيع منتجات «أشباه الألبان والأجبان» وهي منتجات غذائية يدخل في تركيبها الأساسي الحليب ومشتقاته ويضاف إليه حسب الرغبة الزيوت النباتية غير المهدرجة، النشاء المعدل، أملاح استحلاب، منكهات غذائية مسموح بها.. إلخ، شريطة الالتزام بعدد من الاشتراطات أهمها مطابقة المواد الأولية الداخلة في التصنيع للمواصفات القياسية الخاصة بها، عدم استخدام الزيوت والسمون النباتية المهدرجة، عدم تسمية المنتجات المذكورة بأسماء منتجات الحليب كاللبن أو اللبنة أو الجبنة بأنواعها، واستبدالها بمصطلحات تتناسب مع طبيعة المادة مثل (كريم مالح أو حامض قابل للدهن، تركيبة، قوالب تغطية.. إلخ).

التصريح في بطاقة البيان باسم المنتج وكامل المكونات بشكل واضح إضافة إلى جميع المعلومات المطلوبة وفق المواصفات القياسية والقرارات النافذة.

واشتمل القرار على أن تلتزم المعامل بطرح منتجاتها من الألبان والأجبان وفقاً لمواصفاتها القياسية السورية الخاصة بها وعدم خلط خطوط إنتاجها مع أشباه الألبان والأجبان، وعدم استخدام بطاقات بيان تؤدي إلى الخلط بين هذين النوعين من المنتجات، وأنه يعاقب مخالفو أحكام هذا القرار بالعقوبات المنصوص عنها في المرسوم التشريعي رقم ٨ تاريخ ٢٠٢١/٤/١٢.

وفي متابعة لـ«الوطن» حول القرار ومبررات صدوره حصلت «الوطن» على مذكرة في وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك تشتمل على الأسباب الموجبة لصدور هذا القرار الخاص بتصنيع أشباه الألبان والأجبان وهي عدم توافر المواد الأولية (الحليب الطازج، الزبدة الحيوانية..) في الأسواق المحلية وارتفاع أسعارها بما لا يتناسب مع دخل المواطنين حالياً ولجوء الصناعيين إلى استخدام حليب البودرة لارتفاع مخاطر تلف الحليب الطازج في حال توافره لعدم توافر آليات نقل مبردة من المزارع إلى المعامل تضمن وصول حليب سليم وقيام الفلاحين بإضافة المواد المعقمة الضارة كالكلور والفورم الذهيد والماء الأوكجيني إلى الحليب الطازج، ووجود هذه المواد في الأسواق منذ أكثر من ١٠ سنوات وضرورة مراقبة تركيبها.

وارتفاع الغرامات وشدة العقوبات في المرسوم التشريعي رقم ٨ قد تصل إلى السجن المؤبد، وإتاحة وجود نوعين من المواد وتوفيرها في الأسواق وعلم المستهلك بما يتناوله، الأول: الألبان والأجبان الطبيعية المطابقة للمواصفة بسعر مرتفع نسبياً، والنوع الثاني: أشباه الألبان والأجبان الحاوية على الدسم النباتي بسعر مناسب لذوي الدخل المحدود، إضافة لوجود مواصفة خاصة بسحوق الحليب المنزوع الدسم مضاف له دسم نباتي مخصص للاستهلاك المباشر رقم ٣٧٩٥ تاريخ ٢٠١٥ نسبة الدسم المسموحة فيها ٢٦ بالمئة، أما في أشباه الألبان والأجبان النسبة ١٥ بالمئة كحد أقصى، واستخدام الدسم النباتي في أغذية الأطفال والرضع سواء الحليب أم الأغذية المصنعة من الحبوب أساساً، وإلزام المنتجين بكتابة مكونات المنتج بشكل واضح وصريح ومنع استخدام السمون المهدرجة نهائياً، وإلزام المنتجين بعدم استخدام أسماء المنتجات الطبيعية للألبان والأجبان أو التلاعب بمواصفاتها الأصلية، وأن هذه المنتجات ما زالت موجودة ومتوافرة عربياً وعالمياً ومنصوصاً عليها في الكودكس كأشباه الألبان والأجبان، ومنع هذه المنتجات سيؤدي إلى فقدان كامل لهذه المواد من الأسواق وإغلاق المعامل وهذا لا يتوافق مع أهداف الوزارة في تأمين جميع المواد بالأسعار المناسبة.

ويبدو أن وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك حسمت مسألة كانت تمثل حالة جدلية لأكثر من عقد من الزمن حول قوننة عرض وبيع وإنتاج ألبان وأجبان (البودرة).

الخليف لـ«الوطن»: تسويق ما يقارب ١١٥ ألف طن من القمح حتى تاريخه

الوطن

بيّن رئيس مكتب الشؤون الزراعية في الاتحاد العام للفلاحين محمد الخليف في تصريح خاص لـ«الوطن» أن الكمية المسوقة إلى مراكز الاستلام من الأقماح قاربت حتى تاريخه ١١٥ ألف طن، لافتاً إلى أن عمليات التسويق إلى مراكز الاستلام مستمرة وليس هناك أي معوقات للتسويق في كافة المحافظات عدا محافظة الحسكة التي فيها صعوبة بالتسويق ولم يتجاوز التسويق فيها أكثر من ٤٢٠ طناً حتى تاريخه، لافتاً إلى أن هناك بعض المواقع الواقعة تحت سيطرة ميليشيا (قسد) لا يستطيع الفلاحون فيها تسويق إنتاجهم إلى مراكز استلام الحبوب.

ونوه أن تسويق القمح يتم هذا الموسم من محافظات حماة وحلب ودير الزور والحسكة بالإضافة لمحافظات درعا واللاذقية والرقة التي تعتبر نسبة التسويق فيها بسيطة لقلة الإنتاج.

ولفت إلى أن إصدار المصرف الزراعي التعاوني تعميماً بصرف قيم محصول القمح من دون الطلب من الفلاحين تقديم براءات ذمة جاء بناء على طلبهم من أجل الإسراع بصرف قيمة الأقماح للفلاحين لكونهم بحاجة لذلك باعتبار إنتاج القمح ضعيفاً الموسم الحالي وليس هناك إمكانية للتشديد بخصوص إحضار براءات الذمة من أجل صرف قيم محصول القمح، لافتاً إلى أن إنتاج القمح البعل صفر هذا الموسم والمروي يعتبر فوق الوسط.

وأشار رئيس مكتب الشؤون الزراعية إلى أن صرف قيم الأقماح المستلمة يتم خلال مدة ٤٨ ساعة ولا يتأخر.

وأصدر المصرف الزراعي التعاوني مؤخراً تعميماً إلى فروعه بالمحافظات لصرف قيم محصول الحبوب «القمح» للفلاحين من دون الطلب منهم تقديم براءات ذمة عن ديونهم تجاه وزارات المالية والموارد المائية والكهرباء.

وأوضح مدير عام المصرف إبراهيم زيدان أن صرف قيم حاصلات القمح للفلاحين الذين سلموا محاصيلهم (للسورية للحبوب) سيتم على الهوية الشخصية للفلاح فقط بموجب التعميم الصادر عن المصرف الزراعي والذي تم العمل به أصولاً.

وكان رئيس مجلس الوزراء حسين عرنوس قد وافق مؤخراً على توصية اللجنة الاقتصادية التي تتضمن قيام المصرف الزراعي التعاوني بصرف قيم محصول الحبوب «القمح» للفلاحين من دون مطالبتهم بتقديم براءات ذمة عن ديونهم تجاه وزارات «المالية والكهرباء والموارد المائية» وذلك بهدف تسهيل إجراءات استلام موسم القمح من الفلاحين.

مهندسون سوريون وفروا ١٠ ملايين يورو من صيانة مجموعة بخارية بمحطة الزارة

الوطن

اطلع وزير الكهرباء المهندس غسان الزامل على أعمال الصيانة التي تجري على المجموعة البخارية الثانية في محطة توليد كهرباء الزارة.

وتأتي أهمية هذه الصيانة من أنها ستُرفع استطاعة المجموعة البخارية الثانية إلى قيمتها الاسمية مضيفة استطاعة ٢٠٠ ميغا واط لتصبح مقدارها ٥٠ ميغا واط مع ضمان استمرارية عملها من دون الحاجة لصيانة العنفة لمدة عشر سنوات، ومن المتوقع وضع هذه المجموعة بالخدمة خلال الشهر التاسع من هذا العام.

وخلال اجتماعه مع الكوادر العاملة من مهندسين وفنيين، شدد الزامل على أهمية هذه الأعمال التي تعود بفائدة اقتصادية كبيرة، حيث تم توفير ما يعادل ١٠ ملايين يورو بهذه الصيانة؛ وأكد مضاعفة العمل واستخدام كافة الموارد المتاحة لتقليص فترة الصيانة المقررة.

إعلان للترشح لعضوية مجلس إدارة بنك الشام

عملاً بتعميم مصرف سورية المركزي رقم 0/1/1186 تاريخ 2011/06/1 الناظم لإجراءات ومهل الترشح لعضوية مجالس إدرة المصارف، يسر مجلس إدارة بنك الشام أن يعلن عن فتح باب الترشح لعضوية مجلس الإدارة وذلك اعتباراً من يوم الأحد الواقع في 2021/06/13 على أن يغلق باب الترشح نهاية دوام يوم الأحد الواقع في 2021/06/27.

فعلى من يرغب بالترشح لعضوية مجلس إدارة بنك الشام ملئ استمارة الترشح المعتمدة بموجب تعميم مصرف سورية المركزي رقم 161/689 تاريخ 2016/02/23، مشفوعةً بالوثائق المطلوبة والمنصوص عليها في نموذج الاستمارة وتقديمها ضمن الفترة المذكورة أعلاه تحت طائلة سقوط الحق بالترشح، إلى مكتب أمانة سر مجلس الإدارة من الساعة التاسعة والنصف صباحاً وحتى الساعة الثالثة والنصف عصراً يومياً ما عدا أيام الجمعة والسبت وذلك في مبنى الإدارة العامة لبنك الشام الكائن في دمشق - ساحة النجمة.

علماً بأن كافة الاستمارات سيتم دراستها من قبل لجنة الترشيحات والمكافآت لدى البنك للتأكد من توافقها مع معايير الترشيح وفق القوانين والأنظمة النافذة، ورفع النتائج إلى مصرف سورية المركزي الذي يقوم بدوره بدراسة الترشيحات وإبلاغ البنك بالمرشحين الذين تتوافر فيهم شروط الترشيح لعضوية مجلس الإدارة.

ومن ثم تعرض أسماء المرشحين المقبولين على الهيئة العامة للمساهمين ليصار إلى انتخاب أعضاء مجلس الإدارة أصولاً وفقاً لأحكام النظام الأساسي والتشريعات النافذة.

للمزيد من الاستفسار وللحصول على نموذج استمارة الترشح، يمكن للسادة الراغبين بالترشح الاتصال بمكتب أمانة سر مجلس الإدارة على رقم الهاتف: 33919-11-963+ تحويلة: 119

أو تحميل نموذج الاستمارة عبر الرابط الموجود في الموقع الالكتروني للبنك: www.chambank.com

بنك الشام CHAMBANK

Call Center 011-9398
www.chambank.sy
info@chambank.sy